

أمر عدد 2267 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جوان 2014 يتعلق  
بإسناد شركة « TAHA PHARMA » الإمتيازات الجبائية المنصوص  
عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

رائد رسمي عدد 52 بتاريخ 2014.07.01

إيداع قانوني بتاريخ 2014.07.02

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ  
في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى التعريفة الجديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد  
الصادرة بمقتضى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30  
ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة  
وخاصة القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر  
2013 المتعلق بقانون المالية لسنة 2014،

وعلى مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون  
عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة  
الفصل 52 منها كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة  
وخاصة القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر  
2013 المتعلق بقانون المالية لسنة 2014،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي  
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر  
1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها  
وطرق سيرها،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في  
29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري  
2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 15 نوفمبر 2013،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنتفع شركة " TAHA PHARMA " بتوقيف  
العمل بالأداء على القيمة المضافة على التجهيزات اللازمة للقاعات  
البيضاء ومنظومة معالجة الهواء المبينة بالقائمة الملحقة لهذا  
الأمر بعنوان إنجاز مشروع وحدة لصناعة الأدوية كائنة بالمنطقة  
الصناعية بمجاز الباب من ولاية باجة وذلك في حدود مبلغ جملي  
للتجهيزات لا يتجاوز 2 530 000 دينار.

الفصل 2 - تلتزم شركة " TAHA PHARMA " كتابيا بعدم  
التفويت بمقابل أو دون مقابل في التجهيزات المنصوص عليها  
بالفصل الأول من هذا الأمر خلال مدة الخمس سنوات الأولى التي  
تلي تاريخ التوريد. ويرفق هذا الالتزام بالتصريح الديواني للوضع  
على الاستهلاك.

الفصل 3 - يخضع التفويت في التجهيزات المنصوص عليها  
بالفصل الأول من هذا الأمر والمنفعة بالنظام الجبائي التفاضلي  
قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه بالفصل 2 من هذا الأمر إلى  
دفع المعاليم والأداءات المستوجبة على أساس القيمة والنسب  
الجاري بها العمل في تاريخ التفويت.

الفصل 4 - وزير الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والطاقة  
والمناجم مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ أحكام هذا الأمر الذي  
ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 جوان 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

ملحق

قائمة التجهيزات المنتفعة بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لمشروع شركة "Taha Pharma" الكائن بالمنطقة الصناعية بمجاز الباب من ولاية باجة

الكمية	بيان التجهيزات
2	. مجموعات لإنتاج الماء المبرد
22	. مركزيات معالجة الهواء
1	. آلة تغليف وتعبئة
1	. آلة ضغط الأقراص
1	. توربينة لتغليف الأقراص
1	. محطة لإنتاج وتوزيع الماء
1	. مضط هوائي ومجفف
1	. مجموعة لإنتاج الكهرباء
1	. آلة لتعبئة الكبسولات
1	. محطة معالجة
1	. مرجل
المبلغ الجملي للتجهيزات في حدود 2 530 000 دينار	